الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس

كلّية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر الآليات القانونية للتنمية المستدامة

فرقة رقم 792308: مخاطر التقدم العلمي والتكنولوجي

فرقة البحث PRFU: الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية

تنظم ملتقى وطني افتراضي موسوم بـ:

مركز المستهلك في ظل قوانين تشجيع الاستثمار

14 ديسمبر 2021

يوم 15 مـــارس 2022

هيئة الملتقى الوطني:

الرئيس الشرفي للملتقى:

أ.د ياحي مصطفى مدير الجامعة

المشرف العام على الملتقى:

أ.د بن الصغير عبد العظيم عميد الكلية

مديرة المخبر:

أ.د يوسفي أمال

رئيس الملتقى:

د. لعجال لامية

اللجنة العلمية للملتقى:

رئيس اللجنة العلمية:

د. لعجال لامية — جامعة بومرداس

أعضاء اللجنة العلمية :

أ.د حدوم كمال	جامعة بومرداس
أ.د دنيدني يحي	جامعة بومرداس
أ.د حساين سامية	جامعة بومرداس
أ.د لعرج سمير	جامعة بومرداس
أ.د جبارة نورة	جامعة بومرداس
أ.د قزلان سليمة	جامعة بومرداس
أ.د بن ناصر وهيبة	جامعة البليدة 2
أ.د عمارة مسعودة	جامعة البليدة 2
أ.د نوي عبد النور	جامعة خميس مليانة
د. حزام فتيحة	جامعة بومرداس
د. عباس فريد	جامعة بومرداس
د. عميش وهيبة	جامعة بومرداس
د. بن عياد جليلة	جامعة بومرداس
د. ملاتي معمر	جامعة بومرداس
د. لالوش سميرة	جامعة بومرداس
د. تيوب ربحي فاطمة الزهرة	جامعة بومرداس
د.غناي زكية	جامعة بومرداس
د. احلوش زينب	جامعة بومرداس
د. ناجي زهرة	جامعة بومرداس
د. زوبة سميرة	جامعة بومرداس
د. بن عنتر ليلى	جامعة بومرداس
د. بقار سلمى	جامعة بومرداس
د. عبد الالي سميرة	جامعة بومرداس
د. لنقار بركاهم	جامعة بومرداس
د. مزعاش عبد الرحيم	جامعة بومرداس
د. بن صر عبد السلام	جامعة بومرداس
د. مبدوعة لخضر	جامعة بومرداس
د. قليل نصر الدين	جامعة بومرداس
د. بودربالة صلاح الدين	جامعة بومرداس
د. خلوفي لعمري	جامعة بومرداس
د. عمورة رابح	جامعة بومرداس
د. بوتلجة حسين	جامعة بومرداس
د. سلطاني حميد	جامعة بومرداس
د. خواثرة سامية	جامعة بومرداس
د. بعيع الهام	جامعة بومرداس
د. معماش صلاح الدين	جامعة بومرداس
د. عمريو جويدة	جامعة الجزائر 1
د. علواش نعيمة	جامعة البليدة 2
د. توات نور الدين	جامعة بليدة 2
د. بلال سليمة	جامعة البليدة 2
د. ضويفي محمد	جامعة البليدة 2
د. بوكموش سرور	جامعة البليدة 2
د. مكيد نعيمة	جامعة البليدة 2
د. بعلوج أسماء	جامعة خميس مليانة
د. زردازي عبد العزيز	جامعة عنابة
د. سلماني حياة	جامعة عنابة
د. يغلى مريم	جامعة عنابة
د. بلبيدي دلال	جامعة الطارف
د. سعودي زهير	المركز الجامعي تيبازة
د. حمداني هجيرة	المركز الجامعي تيبازة
د. ياحي سامية	المركز الجامعي تيبازة
د. زبيدة سميرة سارة	المركز الجامعي تيبازة
د. زقاري أمال	المركز الجامعي تيبازة
د. اللحياني ليلى	المركز الجامعي تيبازة

اللجنة التنظيمية للملتقى

رئيس اللجنة التنظيمية:

د. عميش وهيبة — جامعة بومرداس

أعضاء اللجنة التنظيمية:

- د. بن قايد علي محمد أمين — جامعة بومرداس
- د. جقبوبي حمزة — جامعة بومرداس
- د. سعيداني فايزة — جامعة بومرداس
- طلبة الدكتوراه المنتمين للمخبر: رحالي سيف الدين، بالة رشيدة، وارث دينا كوثر.

الديبـاجة:

تعد فكرة حماية المستهلك هاجسا تسعى لتوفيره الدول المتطورة بل تعطى له أهمية بالغة بحكم أن المستهلك يمثل المواطن ،و يمثل الفرد خاصة في ظل اللامساواة الاقتصادية بين طرفين أحدهما في مركز الضعف (المستهلك) من حيث العلم و المعرفة بمحل المعاملة و الأخر في مركز القوة (المستثمر) ، فكثيرا ما نادى المجتمع الدولي بحماية المستهلك في عدة مناسبات كتلك المتعلقة بضرورة قيام الدول بتحسين المستوى المعيشي للفرد من خلال حمايته من الفقر، البطالة والجوع ، وهذا ما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة رسميا في إطار خطة التنمية المستدامة كمشروع طموح لغاية سنة 2030 و الذي تطمح الجزائر أن تحققه بحكم انضمامها لهذا المشروع الدولي .

-إن التغيرات التي شهدتها الجزائر منذ استقلالها بداية من تغير النظام الاقتصادي العالمي و ركود اقتصاد بعض الدول لاعتمادها على ريع البترول إلى غاية الركود الناتج عن الوضع الصحي العالمي قد أثر على الطرف الضعيف المتمثل في المستهلك خاصة على قدراته الاستهلاكية ،بالرغم من أن الدولة تنتهج السياسة الاجتماعية في التسيير،محاولة التوجه بخطى معتبرة نحو اقتصاد السوق ،مع محاولة إحداث موازنة بين مركز كل من المستهلك و المستثمر و ظهر ذلك جليا في إصدار المشرع لقانون يحمي المستهلك ويتعلق الأمر بالقانون رقم 09-03المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش المعدل و المتمم بالقانون رقم 18-09 ، وكذا بإصدار قانون يحمي المستثمر و يتعلق الأمر بالقانون رقم 16-09 المتعلق بتشجيع الاستثمار ، حيث أغفل المشرع ذكر قانون حماية المستهلك ضمن تأشيرات هذا القانون ، وهذا ما يحدث مفارقة عجيبة، خلافا للدول المتطورة التي تولي اهتماما كبيرا لحماية المستهلك .

و ما يجب الإشارة إليه أن قانون الاستثمار رقم 16- محل تعديل في انتظار صدوره و تبين تضمينه لفكرة حماية المستهلك من عدمها.

فحماية المستهلك تقتضي إحداث موازنة أو محاولة مقاربة قوى الضعف (المستهلكين) مع قوى الاقتصاد (مستثمرين ، تجار ، مقاولين) التي تقوم على أساس ضمان حرية التجارة و المبادلات التجارية و فق أسس الاستثمار النزيه، وهو ما تم تأكيده في المادة 61 من التعديل الدستوري لسنة 2020 .

علاوة على أن المشرع أقر بالمقابل ضرورة حماية المستهلك بشكل يضمن له الأمن و السلامة و الصحة و حقوقه الاقتصادية .

تحرير التجارة أدى إلى ظهور منتوجات شتى في الأسواق الوطنية بدافع إشباع الرغبات المشروعة للمستهلك ،إلا أن هذا الأخير أصبح محل خطر نتيجة الاحتكار المتعلق بالسلع خاصة ذات الاستهلاك الواسع ، علاوة على بعض الممارسات غير النزيهة كتلك المتعلقة بإغراق السوق بسلع و خدمات مجهولة المصدر ، أو تكون حاملة لعلامات غير آمنة (مقلدة أو مزورة)و التي قد تضر بصحة وسلامة المستهلك ،أو تدفعه للتعاقد نتيجة إشهار كاذب و تضليلي خاصة مع تطور التعاقد وظهور شكله الإلكتروني الذي انتعش مع إصدار المشرع الجزائري قانونا ينظم التجار الالكترونية (قانون 18-05).

إن تجاوزات بعض المستثمرين و التجار و تلاعبهم نتيجة الرغبة في الربح السريع بفعل الجشع بعيدا عن مقتضيات المنافسة الشريفة ، يقتضي ضرورة تحديد الحقوق الاقتصادية للمستهلك من المخاطر التي تنجم عن تلوث البيئة، وعن قيام المستثمر بإدارة و استثمار بعض المرافق العامة،خاصة مع نقل التكنولوجيا بسبب الاستثمارات الأجنبية و التي لا تعود بالنفع على دول العالم الثالث أو الدول السائرة في طريق النمو.

وكذا الإعفاءات الضريبية التي تضعها الدولة للمشروعات الاستثمارية و التي تثقل كاهلها حيث أن هذا الإعفاء قد يؤثر سلبا على المستهلك بالدرجة الأولى فالمشروعات الاقتصادية قد تمارس ضغوطات على الدولة كطلب إعفاءات إضافية الأمر الذي ينفونية عنه تحول الاستثناء إلى قاعدة ، حيث أنه من الأجدر على الدولة أن تستخدم تلك الحصيلة الضريبية التي تعفي المشاريع الاستثمارية منها إلى مشاريع أخرى أكثر خدمية للمستهلك كالاستثمار في مجال البنية التحتية المتعلقة أساسا بالصحة ، التعليم ، استخدامات الطاقة الشمسية في مجالات عدة مثل الكهرباء ، ومجال الاتصالات ، الأمر الذي ينبغي من خلاله تشجيع النشاطات الاستثمارية المرتبطة بحاجيات المستهلك ، فالقوانين التي تشجع الاستثمار في الجزائر كقانون المنافسة ، قانون الممارسات التجارية ، القانون البنكي و كذا التأمينات ، لذا وجب الأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطرف الضعيف و هو المستهلك .

إن الانفتاح الاقتصادي يقتضي أن تكون حرية الاستثمار قائمة على أساس المنافسة الشريفة بعيدا عن كل أساليب الغش و التضليل التي تستهدف بالدرجة الأولى المستهلك ثم اقتصاد الدولة، وعلى ذلك أصبح من الضروري إحداث موازنة بين حرية الاستثمار و حاجيات المستهلك ورغباته المشروعة ،و ذلك من خلال التسهيلات الحكومية و تبسيط الإجراءات الإدارية للاستثمار الذي يخدم المستهلك ، وفي المقابل ضبط المخالفات الصادرة عن المستثمرين وذلك من خلال أجهزة مستحدثة لهذا الغرض كمجلس المنافسة، مجلس النقد و القرض و اللجنة المصرفية ، لجنة مراقبة و تنظيم عمليات البورصة، لجنة الإشراف على التأمينات...

14 نوفمبر 2021

إشكالية الملتقى:

تعد سياسة تشجيع الاستثمار ينبغي أن تعود بالفائدة على المستهلك طالما أن هذا الأخير يشكل أغلبية السواد لكنه يشكل فئة ضعيفة في مواجهة المستثمر طالما أن هذا الأخير يكون في مرتبة أعلى من حيث العلم و المعرفة بمحل المعاملة و بنشاطه الاستثماري الأمر الذي ينبغي من خلاله ضرورة محاولة موازنة كلا الطرفين ، أي تشجيع الاستثمار مع تحقيق الرغبات المشروعة للمستهلك بمعنى دون الإضرار بالمستهلك أو باقتصاد الدولة ، و على ذلك الهدف من هذا الملتقى العلمي هو محاولة تحديد الحقوق الاقتصادية للمستهلك و ربطها بفكرة تشجيع الاستثمار النزيه الذي يخدم الدولة ، و على ضوء ذلك تتمحور إشكالية الملتقى في : هل يمكن للدولة الجزائرية أن تصل إلى إحداث موازنة بين الحقوق الاقتصادية للمستهلك و الأنشطة الاستثمارية ؟

محاور الملتقى:

المحورالأول: مفاهيم حول حماية المستهلك

- حماية المستهلك في العقد التقليدي
- حماية المستهلك في إطار العقد الالكتروني

المحورالثاني: حقوق المستهلك في مواجهة الانشطة الاستثمارية

- الحقوق الاقتصادية للمستهلك في مواجهة التأثيرات السلبية لقانون تشجيع الاستثمار.
- مخاطر بعض الأنشطة الاستثمارية على المستهلك : البيئة، التكنولوجيا غير المجدية.

المحورالثالث: تشجيع ومتطلبات النشاطات الاستثمارية الموافقة للرغبات المشروعة للمستهلك

- تشجيع النشاطات الاستثمارية المرتبطة بحاجيات المستهلك الصحة ، التعليم ....
- متطلبات الأنشطة الاستثمارية التي تتوافق مع حاجيات المستهلك

المحور الرابع: دور سلطات الضبط الاقتصادي في مراقبة الانشطة الاستثمارية

- الرقابة القبلية لسلطات الضبط الاقتصادي للأنشطة الاستثمارية.
- الرقابة اللاحقة لسلطات الضبط الاقتصادي للأنشطة الاستثمارية.

شروط المشاركة:

- ✓ تحرّر المشاركات وفق القالب المرفق، الذي يتّم تحميله عبر الرابط التالي:

https://drive.google.com/drive/folders/1uoMVUeSpPQnqGpi7UflSpun288tyEaOS?usp=sharinge

- ✓ ترفق المداخلة بملّخص بلغة المداخلة وآخر بلغة مغايرة.
- ✓ عدد الصفحات من 15 إلى 20 صفحة.
- ✓ لا تقبل المداخلات التي سبق عرضها أو نشرها.
- ✓ لا تقبل المداخلات المشتركة.
- ✓ ترسل المداخلات كاملة على الإيميل:

l.laadjal@univ-boumerdes.dz

مواعيد مهمّة:

آخر أجل لارسال المداخلات: 20 فيفري 2022

الرّد على المداخلات المقبولة: 06 مارس 2022